

الى السيد وزير الإدماج الاقتصادي والمقاولة الصغرى والتشغيل والكفاءات المحترم

تحت اشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع : سؤال كتابي

حول معاناة ذوي الاحتياجات الخاصة في العمل

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته, و بعد.

نرفع الى سيادتكم المعاناة التي تعيشها فئة ذوي الاحتياجات الخاصة في ميدان العمل. وللأسف هذه الفئة من المجتمع تعاني في صمت من كل أنواع الظلم والتمييز، خاصة فئة المعاقين بنسبة 100% حيث أن هذه الفئة تقسم إلى ثلاثة أقسام بالنسبة للعمل: فالأولى لا تستطيع العمل ولا تستطيع الاعتناء بنفسها؛ والثانية تستطيع العمل لكنها بأمس الحاجة إلى مرافق يرافقها. وأما الثالثة فهي العنصر الفعال في المجتمع فهي تستطيع العمل كسائر المواطنين، ولكن في الواقع نجد بأن هذه الفئة محرومة من حقها في العمل لعدم احترام أرباب العمل للنسبة المخصصة قانونا المحددة في 7/100 لتوظيف هذه الفئة .

بناء عليه نسألكم السيد الوزير المحترم:

- لماذا يتحجج ارباب العمل بذريعة السلامة البدنية في مواجهة هذه الفئة ؟ .
- وإذا كانت تعمل وتحصلت عل منصب عمل؛ فهل يطبق عليها قانون العمل كغيرها من الموظفين والمستخدمين ؟ .

وتفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام

الامضاء

الحسين بن الطيب